

الدر المختار

وكل ما أورث خلا في ركن البيع فهو مبطل وما أورثه في غيره فمفسد (بطل بيع ما ليس
بمال) والمال ما يميل إليه الطبع ويجري فيه البذل والمنع .
درر .